رابط المادة على منصة باحث

مقاطع المجالس الفقهية

ما حكم لبس الخاتم للزينة وهل هو سنة؟ / فتاوى المجلس الفقهي

محمد هشام طاهري

يقول ما حكم لبس الخاتم للزينة؟ وهل هو سنة؟ لبس الخاتم للزينة مباح للرجال اه سواء كان باليمين او بالشمال وللحافظ البيهقي كتاب اسمه الخاتم والامام ابو داوود في السنن له كتاب اسمه كتاب الخاتم وعلى كل حال - 00:00:00

الصواب ان الخاتم ليس بسنة. الا لمن وضع الخاتم وعليه النقش وكان للحاجة فنقول هنا جاءت السنية فان النبي صلى الله عليه وسلم وضع الخاتم اولا لان فيه ختمة. ثانيا - 00:00:20

لوجود الحاجة. اذا يجوز وضع الخاتم للحاج. بس نخلص ونرجع لكم - 00:00:40